

فصل المقال

فيما يرفع الإذن في الحال

(في الطريقة التجانية)

عن سيدنا حذيفة بن اليمان رضى الله عنه قال :
((كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركنى))
صحيح البخارى

لفضيلة العارف بالله تعالى
سيدي الشيخ / محمد الحافظ التجاني المصري
الطبعة الأولى ١٣٤٦ هـ - ١٩٢٧ م

بسم الله الرحمن الرحيم

فصل المقال فيما يرفع الإذن في الحال كتيب صغير في مبناه ، كبير فى معناه ، ولذا فقد جعل شيخنا الحافظ رضى الله عنه فى واجهة الكتاب حديث سيدنا حذيفة بن اليمان رضى الله عنه : ((كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر مخافةً أن يدركنى)) .

وطريقة الشيخ سيدى أحمد التجانى رضى الله عنه طريقة تربية ، يشترط فيها الانفراد بها مدى الحياة لأنها نذر بين العبد وربّه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعص الله فلا يعصه)) ، وذلك لأن من انفرد لشيء أتقنه .
فالانفراد بهذه الطريقة تعنى صدق المحبة لشيخ الطريقة ، وعدم الولاء لغيره من الشيوخ مع محبتهم جميعاً ، وعدم زيارة الأولياء الأحياء والأموات ، قال تعالى : (ما جعل الله لرجلٍ من قلبين فى جوفه)^(١) ، كما أن فى السنة المشرفة أن الإنسان إذا مر على المقابر يقول : ((السلام عليكم دار قوم مؤمنين أنتم السابقون ونحن اللاحقون)) ، فهى تشمل الجميع ممن شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله .

أما ترك الورد تركاً كلياً فهو أمر خطير ، لأنه نقض للعهد ، قال تعالى : (ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشةً ضنكاً ، ونحشره يوم القيامة أعمى)^(٢) ، وقال أيضاً : (ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها)^(٣) .

وقد حث الشيخ سيدى أحمد التجانى رضى الله عنه أصحابه على الذكر تقرباً إلى الله عز وجل ، لا لغرض ، أو عرض من أعراض الدنيا ، ثم يدعو الله بما شاء من خيرى الدنيا والآخرة ، وعلى الله القبول .

١ - سورة الأحزاب ، الآية ٤ .
٢ - سورة طه ، الآية ١٢٤ .
٣ - سورة الكهف ، الآية ٥٧ .

قال تعالى : (ربنا إننا سمعنا منادياً ينادى للإيمان أن آمنوا بربكم فآمننا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا
وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار)^(٤) .

فإن الله عز وجل لا يقبل إلا ما كان خالصاً لوجهه الكريم ، لهذا يلزم المرید التجانى
المحافظة على الأذكار الصباحية والمسائية ، وإن فاته ورد منها لعذر قضاؤه .
وقد أذن الشيخ سيدى أحمد التجانى مریده بزيارة الأنبياء ، والصحابة رضوان الله عليهم ،
لعلو مكانتهم عند الله عز وجل .
وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه ، وتقبل منا ومنكم صالح العمل .

أحمد محمد الحافظ التجانى

الأحد ٢٥ ربيع الثانى ١٤٢٨ هـ
الموافق ١٢ مايو ٢٠٠٧ م

٤ - سورة آل عمران ، الآية ١٩٣ .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله .

قال سيدي محي الدين بن العربي^(٥) في الفتوحات المكية في الباب الحادي والثمانين والمائة في معرفة مقام احترام المشايخ : " واعلم أنه كما لم يكن وجود العالم بين إلهين ، والمكلف بين رسولين مختلفي الشريعة ، ولا امرأة بين زوجين كذلك لا يكون المرید بين شيخين إذا كان مرید تربية ، فإن كان صحبته بلا تربية فلا يبالي بصحبة الشيوخ كلهم لأنه ليس تحت حكمهم ، وهذه تسمى صحبة البركة " انتهى .

وذكر مثل ذلك العلامة المحقق ابن حجر^(٦) في خاتمة الفتاوى ، والشيخ الشعراني ، وسيدي عبد العزيز الدباغ^(٧) ، والشريشي^(٨) ، والإمام الفاسي ، والشيخ زروق^(٩) ، وغيرهم .
وذكر منع المرید من الزيارة^(١٠) سيدي محمد الكنتي في جنة المرید ، وسيدي علي الخواص^(١١) ، وسيدي عبد الوهاب الشعراني^(١٢) في المواثيق والعهود ، وتُقل ذلك عن بعض

٥ - العارف بالله الشيخ محي الدين بن عربي الحاتمي ، له مؤلفات عديدة أشهرها الفتوحات المكية ، فصوص الحكم ، عنقاء مغرب في ختم الأولياء وشمس المغرب ، توفي رحمه الله بدمشق سنة ٦٣٨ هـ .
٦ - أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري ، فقيه محدث صوفي ، ولد بمصر عام ٩٠٩ هـ ، له مؤلفات عديدة منها : الفتاوى الهيثمية ، الخيرات الحسان في مناقب أبي حنيفة النعمان ، المنهج القويم في مسائل التعليم توفي بمكة عام ٩٧٤ هـ .
٧ - العارف بالله الشيخ عبد العزيز بن مسعود الدباغ ، ولد بفاس عام ١٠٩٥ هـ ، وبها دفن عام ١١٣٢ هـ ، وصنف في أخباره تلميذه العلامة أحمد بن مبارك اللطفي تأليفاً سماه الذهب الإبريز من كلام سيدي عبد العزيز .
٨ - نسبة لأحمد بن محمد بن أحمد بن خلف القرشي الصديقي السلوي الشريشي ، صوفي ، ولد عام ٥٨١ هـ بمدينة سلا بالمغرب ، توفي عام ٦٤١ هـ بمصر ، وله القصيدة المشهورة أنوار السرائر وسرائر الأنوار ، منها هذا البيت وهو المقصود : فإن رقيب الالتفات لغيره يقول لمحبيب السراية لا تسر
٩ - أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي المشهور بزروق ، فقيه صوفي ، له مؤلفات كثيرة في الفقه والحديث والتصوف والسيرة ، توفي عام ٨٩٩ هـ .
١٠ - المقصود زيارة شيوخ آخرين غير من التزم المرید بشيخه الذي أخذ عنه الطريق .
١١ - العارف بالله الشيخ علي الخواص من أعيان الصوفية بمصر ، وهو من أجل الشيوخ الذين أخذ عنهم العارف بالله عبد الوهاب الشعراني ، وله رحمه الله مقالات سامية فيما يتعلق بالسلوك وآدابه ومتطلباته .
١٢ - عبد الوهاب بن أحمد بن علي الشعراني ، ولد بمصر عام ٨٩٨ هـ ، ويعتبر من أعلام التصوف ، له مؤلفات كثيرة منها : البحر المورود في المواثيق والعهود ، كشف الغمة عن جميع الأمة ، اليواقيت والجواهر ، لطائف المنن ، توفي بالقاهرة عام ٩٧٣ هـ .

أركان الطريقة الجنيدية ، ونحوه فى البهجة السنية فى آداب النقشبندية^(١٣) ، والشيخ ابن عجيبة الشاذلى شارح الحكم فى شرحه للمباحث الأصلية ، وسيدى محمد وفا^(١٤) .

وقال الشيخ أبو البركات الدردير فى الخريدة البهية فى التوحيد بعد أن ذكر شيئاً من آداب القوم ما نصه : " ومنها أن لا يزور أحداً من الصالحين مادام تحت التربية قبل الكمال خوفاً من أن يرى كرامةً أو خُلُقاً فى أحدهم لم يره فى شيخه ، فيعتقد فى شيخه النقص فيُحرم مدده " انتهى .

وقال الصاوى فى حاشيته على هذا الشرح عند الكلام على هذا المحل ما نصه : " قوله : أن لا يزور أحداً من الصالحين ، أى حياً أو ميتاً إلا بإذنه ، ومع هذا المنع لا يعتقد أحد حرمة الزيارة للأولياء أو غيرهم ، وإنما هو وقوف عند إشارة الطبيب " .

وقد بين ذلك الشيخ المنير السمنودى فى تحفة السالكين ، وأفاض فيه ونقله عن أكابر العارفين ، وهو أخ للشيخ الدردير ، فكلاهما تلميذ للشيخ الحفنى .

فالآداب الآتية قد نُص عليها فى سائر كتب أهل التربية من كل الطرق ، ولسنا بمطالبين إلا بعدم الخروج عن آداب القوم رضى الله عنهم ، رضى من لا يعرف طريقهم أم سخط ، قال تعالى : (خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين)^(١٥) .

محمد الحافظ التجانى

١٣ — كتاب البهجة السنية فى آداب الطريقة العلية الخالدية النقشبندية للعلامة محمد بن عبد الله بن مصطفى الحانئى الخالدى النقشبندى ، له عدة مؤلفات منها الحدائق الوردية فى حقائق أجلاء النقشبندية ، السعادة الأبدية فيما جاء به النقشبندية ، توفى سنة ١٢٧٩ هـ .

١٤ — سيدى محمد وفا من أكابر أعلام التصوف بمصر ، له عدة مصنفات فى التصوف منها نفائس العرفان من أنفاس الرحمان ، شعائر العرفان فى ألواح الكتمان والأزل ، المقامات السنية المخصوص بها السادة الصوفية وغيرها ، توفى رحمه الله عام ٧٦٥ هـ .

١٥ — سورة الأعراف ، الآية ١٩٩ .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ، وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه ومن والاه .

قال سيدنا رضى الله عنه وعن أصحابه : " ثلاثة تقطع التلميذ عنا :

١ - أخذ ورد على وردنا .

٢ - زيارة الأولياء الأحياء منهم والأموات .

٣ - ترك الورد تركاً كلياً " .

١- أخذ ورد على الورد

فلا يصح إلا الانفراد بها إلى الممات ، ومن كان له ورد أو طريقة فلا يُلقن الطريقة التجانية ،

إلا إذا ترك ورده وطريقته وانسلخ عنها ولا يعود إليها أبداً .

قال فى الجواهر : " اعلم أن هذا الورد العظيم لا يُلقن لمن له ورد من أورد المشايخ إلا إن

تركه ، ولا يعود إليه أبداً ، فعند ذلك يلقنه من له الإذن الخاص ، وإلا فليتركه هو وورده ، لأن

أورد المشايخ كلهم رضى الله عنهم على هدى وبيّنة ، وكلها مُسلكة وموصلة إلى الله " انتهى .

ومن قرأ بعد أخذه لها ورداً من أورد المشايخ اللازمة للدخول فى طرقهم ، أو أخذ طريقة

أخرى فقد انقطع عنها .

٢- زيارة الأولياء الأحياء والأموات

وهى إما زيارة بالجسد بأن يذهب إليهم سواء قصد الانتفاع أو لم يقصده ، وإما بالقلب كأن

يطلب الانتفاع بهم بقلبه ، أو بقلبه ولسانه من غير ذهاب إليهم ، فمما تتضمن الزيارة طلب

الدعاء منهم ، وإهداؤهم ثواب العبادات من قرآن وصلوات وأذكار ونذر وصدقة ، ونحو ذلك

مما تعود الناس فعله للأولياء لجلب نفع أو دفع ضرر ، والتوسل والاستمداد والاستغاثة والاستنجاد فى طلب المنافع ودفع الشدائد ، والتبرك والاستشفاء سواء بالشخص أو بأثره ، ونسبة ما وصل إلى المرء من مدد ونور وبركة وكرامة لهم ، وكذلك الدخول فى مجالس الذكر التى لغير السادة التجانيين رضى الله عنهم .

وليكتف من يريد هذه الطريقة بزيارة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والشيخ سيدى أحمد التجانى وأصحابه رضى الله عنهم ، أما العوام الذين ليسوا بأولياء فتجوز زيارتهم أحياءً وأمواتاً لله تعالى ، لا لعله ولا غرض .

واعلم أن الشيخ رضى الله عنه ، أجاز فى أول أمره ، زيارة الأولياء الأموات لأصحابه بغير قصد انتفاع من تعلق وتبرك ونحوهما كما فى الجواهر ، بخلاف الأحياء فإنه منعها بتاتاً سواء قصد الشخص الانتفاع أو لم يقصد ، ثم نهى بعد عن زيارة الأموات كذلك سداً للذريعة .

وثبت رجوع الشيخ عن الأمر الأول ، ومنع الزيارة واستمر على ذلك حتى ترك أصحابه الثقات عليه ، وقد فرغ صاحب الجواهر من تأليفه قبل وفاة الشيخ رضى الله عنه ، ولا خفاء فى أنه حدثت أحكام بعد لم تدون فى الجواهر .

وقد ذكر المنع مطلقاً فى الجامع لسيدى محمد بن المشرى^(١٦) الذى خلف صاحب الجواهر فى صحبة سيدنا رضى الله عنه ثم توفى قبل الشيخ ، وكذلك ذكر المنع صاحب الإفادة^(١٧) وعاش بعد الشيخ .

وقال سيدى محمد كنون^(١٨) فى رفع العتاب : " وقد رأيت بخط المقدم سيدى محمد بن

١٦ - العلامة الفقيه العارف بالله القدوة الشريف الجليل سيدى محمد بن محمد بن المشرى الحسنى السائى السباعى ، ولد بطزوية ولاية ورقلة بالجزائر ، له عدة مؤلفات منها الجامع ، روض المحب الفانى ، نصرة الشرفاء فى الرد على أهل الجفاء ، وخصه العلامة سيدى محمود بن المظماطية بتأليف سماه المطلع البدرى فى التعريف بابن المشرى ، كما خصه الفقيه عبد الله بن محمد الشارف بن على حشلاف قاضى الجلفة بالجزائر سابقاً بتأليف سماه روضة العاشق فى شمائل ابن المشرى الصادق ، توفى سنة ١٢٢٤ هـ / ١٨٠٩ م .

١٧ - الإفادة الأحمديّة لمريد السعادة الأبدية تأليف العارف بالله سيدى الطيب السفينانى ، أحد رجال الطريقة الكمل ، توفى بفاس سنة ١٢٥٩ هـ / ١٨٤٣ م .

١٨ - العلامة الشهير والمقدم الكبير سيدى محمد (فتحا) بن محمد بن عبد السلام كنون الحسنى ولد بفاس عام ١٢٧٠ هـ ومصنفاته تفوق الأربعين ، منها الصواعق المرسلّة إلى من أنكر الجهر فى الفريضة بالبسملة ، الدر

قاسم^(١٩) - وهو من أصحاب سيدنا الأجلاء - على نسخة من الجواهر أن الشيخ رضى الله عنه رجع عما كان أذن فيه من زيارة الأموات ونهى مطلقاً .

وعن أبي عبد الله الكنسوسى^(٢٠) رضى الله عنه وعنا به ، آمين ، أن بعض الأصحاب سأل سيدنا رضى الله عنه وعنا به ، آمين ، إذا جاء على مولانا إدريس رضى الله عنه أيسلم عليه أم لا ؟ فأجابه رضى الله عنه بأن لا يسلم عليه^(٢١) ، وقال رضى الله عنه : " الناس كلهم فى واد وأنا مع أصحابى فى واد ، والناس كلهم فى جهة ، وأنا مع أصحابى فى جهة " .

وبذلك يتبين لك أن ما ذكره فى الجيش^(٢٢) خطأ ، وصاحبه معذور لأنه لم يبلغه إلا ما فى الجواهر ، وهو منسوخ ، وقد نقل النسخ الأثبات العدول ، والمثبت مقدم على النافى ، والحافظ حجة على من لم يحفظ .

ومن ذكر هذا النسخ سيدى العربى بن السائح^(٢٣) فى البغية ، قال رضى الله عنه وعنا به : " وما فى جواهر المعانى من أن المرید له أن يزور الأولياء الأموات ، بشرط أن يقصد بذلك

المنظوم فى نصره القطب المكتوم ، رفع العتاب عن ترك الزيارة من الأصحاب ، توفى رحمه الله ٢٨ شعبان ١٣٢٦ هـ الموافق لـ ١٩٠٨/٩/٢٤ م .

١٩ - سيدى محمد بن قاسم المعروف ببصرى المكناسى ، ولد عام ١٢٠٢ هـ ، ومن مناقبه أن الشيخ رضى الله عنه لم ينادى أحداً باسم المقدم إلا له ، وثبت عنه أنه غطاه بردائه مرة ، توفى رضى الله عنه عام ١٢٩٣ هـ .

٢٠ - العلامة سيدى محمد أكنسوس ، ولد سنة ١٢١١ هـ ، وهو وزير ومؤرخ وفقه ومحدث وشاعر ، وله عدة تأليف منها كتابه الجيش العرمم ، الجواب المسكت ، توفى ٢٨ محرم عام ١٢٩٤ هـ الموافق ١٨٧٧/٢/١١ م ، وخصته العلامة الحجوجى بتأليف سماه بهجة النفوس بذكر بعض مناقب سيدى محمد أكنسوس ، كما خصته الأستاذ محمد الراضى كنون بتأليف سماه رسائل معلمة معالم سوس الفقيه أبى عبد الله سيدى محمد أكنسوس .

٢١ - قال سيدى محمد الكبير توفى ١٣٥٩ هـ / ١٩٤٠ م ، نجل سيدى العيد التماسينى توفى ١٣٣٩ هـ / ١٩٢١ م : إن والدى رحمه الله حكى لى أنه خرج مع جماعة من أبناء سيدى الحاج على فى وداع مولانا البشير التجانى رضى الله عنه توفى ١٣٢٩ هـ / ١٩١١ م ، فلما وصلوا إلى قبة سيدى محمد السايح ببلدة عمر ، أردنا الوقوف لإعطاء الفاتحة طبق ما هو وارد فى السنة لمن مر بمقابر المسلمين ، فمنعنا الشيخ سيدى محمد الصغير توفى ١٣٠٩ هـ / ١٨٩٢ م من ذلك قائلاً لنا : إننا نعتبر سيدى الحاج على التماسينى رضى الله عنه توفى ١٢٦٠ هـ / ١٨٤٤ م شيخاً لا والداً ، وقد حضرنا له فى نفس هذا الموضع ونحن فى وداع مولانا محمد الحبيب التجانى رضى الله عنه توفى ١٢٦٩ هـ / ١٨٥٣ م فلم يعط فاتحة ولا يرد سلاماً أصلاً ، ونحن على آثاره مقتدون ، مقتطف من رسالة بخط المقدم سى العروسى بن عبد الله محمدى ، موجهة للمقدم سيدى محمد العيد بن سيدى بنسالم التجانى ، بتصرف .

٢٢ - الجيش الكفيل بأخذ الثأر ممن سل على الشيخ التجانى سيف الإنكار للعلامة الشهير والمقدم الكبير سيدى محمد بن محمد الصغير - الشهير بابن انبوجا - الشنجيطى النيشينى ، له عدة مؤلفات منها سرية الفلاح ، النفحة القدسية ، سيف الله على من كذب أولياء الله ، المصباح فى علم العربية ، توفى رحمه الله عام ١٢٧٥ هـ .

٢٣ - هو العارف بالله سيدى محمد العربى بن السائح الشرقاوى العمرى ، المولود سنة ١٢٢٩ هـ / ١٨١٤ م بمكناس ، له عدة تأليف منها شرح البردة ، تعليق على الهمزية ، تعليق على الشمانل ، وأشهرها بغية المستفيد لشرح منية المرید ، توفى بالرباط سنة ١٣٠٩ هـ / ١٨٩٢ م .

مواصلتهم لله ، ويطلب عندهم رضا الله ورسوله ورضا شيخه عنه لا غير صحيح ، لأن المنع محطه قصد الانتفاع بالمزور ، وهو في هذه الصورة متنف بلا شك ، لأن القصد هو المواصله لله تعالى ، لكن هذا إنما يصح ممن تحقق بمنزلة الإخلاص ، وبلغ في تصفية النفس وتركيتها إلى أن صار بحيث لا يلتبس عليه شيء من دسائسها وخداعها ، وأما من كان مُرتهناً في أسر شهوته ، محبوساً في سجن هواه وغفلته فإنه لا يعرف المواصله لله ، وإن ادعت نفسه ذلك فهو من مكرها وخداعها لا غير ، وقد كان سيدنا رضى الله عنه يقول : " العامة لا تعرف العمل لله " ، فالخير كله مجموع لنا معشر الضعفاء وأهل الحجاب في اتهام أنفسنا ، وعدم الاغترار بشيء مما تدعو إليه وتشرئب إلى فعله والحرص عليه ، ولهذا آل الأمر من سيدنا رضى الله عنه في آخر عمره إلى سد هذا الباب وحسم هذه المادة من أصلها ، وعلى ذلك استمر العمل بعده من جمهور أصحابه المعتبرين ، على أن الخطب في هذا سهل عند من أنصف ، فإن فضل المواصله لله لا لعله زائدة يحصل بالاعتقاد والتعظيم القلبي ، بل ربما كان ذلك أفضل لسلامته مما يتوقع في القصد إلى الأولياء بأعمال الحركة الظاهرة من التصنع والرياء والعجب ونحو ذلك ، فالإقتصار على التعظيم القلبي في حق المريد أولى له من ارتكاب ما يتوقع بارتكابه الإخلال بهذا الأصل الذي قال فيه الشيوخ إنه أصل الأصول حسبما تقدم ، وخصوصاً في طريقتنا هذه ، فإن سيدنا رضى الله عنه جعل مدار التربية فيها عليه " انتهى .

وذكر أيضاً نظير ذلك مما وقع لصاحب الجيش مما يُعذر فيه أنه قال : " إن الشيخ رضى الله عنه لم ينشر الثوب في قيد حياته ، وإنه مما استحسن أصحابه بعد وفاته " ، مع أنه ثبت فعلهم له بمحضره رضى الله عنه^(٢٤) ، واعتذر له بأنه لم يبلغه الأمر على ما هو عليه ، لبعد ما بين بلده وبلد الشيخ رضى الله عنه ، ونشر الثوب في حياة الشيخ ذكر في المنية^(٢٥) أيضاً .

٢٤ - أنظر مخطوط العلامة الكبير سيدى إدريس العراقى الفاسى - أطال الله عمره - المسمى الاعتبار ببيان أصل وحكم وفائدة نشر الإزار .

٢٥ - منية المريد نظم في فقه الطريقة التجانية للعلامة الكبير والأديب الشهير سيدى التجانى بن بابا الشنقيطى ، درس بتماسين سنة كاملة أو أكثر رفقة المحدث والعلامة سيدى المختار الشنقيطى ، وكان ذلك عام ١٢٥٩هـ / ١٨٤٣م ، توفيا

وليس حضور العلم على الولي من الزيارة ، بشرط أن يلاحظ الطالب أنه إنما طلب العلم عليه لأنه عالم عدل أمين لا يخون في النقل ، فإن كان لتحصل له بركته بالفهم ، أو توسل به ، أو استمد منه ولو في فهم كلامه ، أو نحو ذلك فهو قاطع ، لأنه ضرب من ضروب الانتفاع بخصوصية ولايته .

وهذا كله لا يمنع تعظيم سادتنا الأولياء ، فإن محبتهم وتعظيمهم وإكرامهم شئ ، والاستغناء بالشيخ عنهم شئ آخر ، ونحن مطالبون باحترامهم وإكرامهم ومودتهم بما لا يقطعنا عن شيخنا رضى الله عنه ، كالترضى عليهم عند ذكرهم ، وقد رأينا بعض الأكابر من أصحاب سيدنا إذا قرأ الفاتحة يقرأها للنبي صلى الله عليه وسلم ، وللأنبياء عليهم السلام ، ولأصحاب النبي ، ولسيدى أحمد التجانى وأتباعه رضوان الله عليهم على سبيل الاستمداد ، وللعوام الذين ليسوا بأولياء على سبيل الإمداد لهم بغير أى شئ ينتظره منهم ، وأما غير أولئك من الأولياء رضوان الله عليهم فيسكت عنهم بتاتاً ، ولا يقرأ لهم لا استمداداً ولا إمداداً ويقول : الحياء فى حقهم رضوان الله عليهم أسلم وهم أغنياء ، والحمد لله حيث أغنانا بأهل المشرب الأصفى ، رضوان الله عليهم أجمعين .

٣ - ترك الورد تركاً كلياً

وهو رفض التقييد بالطريقة ، فيجب على الإنسان الذى يريد الانتساب إليها أن يعزم عزمأً أكيداً لا يتخلله انقطاع على المداومة عليها بشروطها إلى الممات ، فإن أواردها تصير فرضاً بالتزامها ، ولا تعطى الطريق إلا على هذا الشرط ، فأواردها واجبة طول الحياة إلا لعذر صحيح ، وهو المرض والحيض والنفاس .

وصدور سب أو بغض أو عداوة فى جانب الشيخ رضى الله عنه ، أو إنكار المريـد نسبته إلى

بالمدينة المنورة عام ١٢٦٦هـ/١٨٥٠م ، ودفنا بالبقيع ، وللإشارة فإن هذا النظم قد شرحه العلامة سيدى العربى بن السائح تحت عنوان بغية المستفيد لشرح منية المريـد .

الطريق حيث يمكنه إظهار تلك النسبة ، كأن سُئِلَ أأنت تجانى ؟ فقال : لا ، أو انتسب لغيرها من الطرق ، يعد رفضاً للطريق ، والردة رفض للإسلام فهي رفض للطريق من باب أولى ، فيدخل ذلك تحت ترك الورد .

ومن قرأ الأوراد على غير شروط صحتها ، فإما أن يعتقد جوازها وهو يعلم قول الشيخ فيكون مكذباً له رضى الله عنه وقد مرّ ما فيه ، فإن كان لا يعلم فليتعلم ، وإما أن لا يعتقد صحتها فيكون متهاوناً بها ولا يُخفى ضرره .

ومن أباح لأحد أن يفعل شيئاً مما يرفع الإذن ارتفع إذنه ، ومن ذلك من يعطى من المقدمين الأوراد على غير الشروط المعهودة ، فقد ذكر في بعض الإجازات : " ومن خالف شرطنا فهو مرفوع عنه الإذن " .

وفى الجواهر عن سيدنا رضى الله عنه : " وكل من أذنته وأمرته بتلقين أورادنا وإعطاء طريقتنا فله هذا الشرط بأن لا يلقن أحداً ممن له ورد أو طريقة من المشايخ ، فإن فعل وخالف فقد رفعت عنه الإذن ولا ينفعه هو فى نفسه ولا من لقنه إياه ، فليحكم هذا الشرط ويعمل عليه ، والسلام " .

فمن فعل واحداً من هذه القواطع ارتفع عنه الإذن فى الحال ، ومن خالف شرطاً من بقية الشروط المذكورة فى محلها فإن ذلك يؤدى به إلى ارتكاب ما يرفع عنه الإذن ، ومن ارتفع إذنه كان ذلك علامة على أنه ممن كتب له الوعيد الذى ذكره الشيخ رضى الله عنه وأرضاه وعنا به ، ما لم يتب ويجدد الإذن على شروطه ويتمسك به .

اللهم صل على سيدنا محمد الفاتح لما أغلق والخاتم لما سبق ناصر الحق بالحق والهادى إلى صراطك المستقيم وعلى آله حق قدره ومقداره العظيم .